



وزارة الصناعة والتجارة والتمويل

غرفة تجارة عمان
Amman Chamber of Commerce



التاريخ: ٢ تموز ٢٠٢١

رقم الوارد: 4038

الرقم

التاريخ22155/1/1/1

الموافق2021/09/30

سعادة رئيس غرفة تجارة عمان

الموضوع: حصص التدريب الجماعي

بالإشارة الى كتاب وزارة العمل رقم ص/12162/1/1 تاريخ 2021/9/30 والمتعلق بموافقة رئاسة الوزراء على فتح حصص التدريب الجماعي داخل القاعات الموجودة داخل المراكز الرياضية والاكاديميات الرياضية ومراكز اللياقة البدنية بطاقة استعابية 50%، أرفق طياً لاطلاع سعادتكم البروتوكولات التالية:

- 1- بروتوكول رقم (1) والخاص بإجراءات العمل والتدابير الوقائية في المراكز الرياضية والاكاديميات الرياضية ومراكز اللياقة البدنية.
- 2- بروتوكول رقم (2) والخاص بإجراءات العمل والتدابير الوقائية في المجمعات السكنية والمساح العامة والمساح الداخلية في داخل المنشآت الفندقية.
- 3- بروتوكول رقم (13) والخاص بإجراءات العمل والتدابير الوقائية في الأندية الفندقية.

راجياً التكرم بالإيعاز لمن يلزم لاتخاذ اللازم والتعميم على منتسبيكم بالتقيد بتطبيق البروتوكولات المرفقة وذلك من قبل المنشآت ذات العلاقة، والتوقيع على التعهد الخاص بالالتزام بالبروتوكولات الصحية.

مع فائق الاحترام والتقدير،

يوسف محمود الشمالي

وزير الصناعة والتجارة والتمويل بالوكالة

زاهر الخطارنة


القائم بأعمال الأمين العام

مرفقات/ الوثائق المشار اليها اعلاه
نسخة/ مديرية السياسات الاقتصادية
نسخة/ وحدة الرقابة والتفتيش على الأنشطة الاقتصادية

المملكة الأردنية الهاشمية -

هاتف: ٥٦٢٩٠٣٠ - فاكس: ٥٦٨٤٦٩٢ - ٥٦٠٢٢٣٥ - ٥٦٨٤٩٧٩ - ص.ب. ٢٠١٩ عمان ١١١٨١ الأردن. الموقع الإلكتروني: www.mit.gov.jo

البريد الإلكتروني: dewan@mit.gov.jo



وزارة العمل

ص/1/1/12162

الرقم
1443 صفر 22
التاريخ
2021/09/30
الموافق

وزارة الصناعة والتجارة والتموين
رقم التوجيه: 35808
التاريخ: 2021/09/30
رقم الملف: 1/1/1
الجهة المعنية: السياسات والتشاور

معالي وزير الصناعة والتجارة والتموين

تحية طيبة وبعد،،

إشارة لكتابكم رقم 21679/1/1/1 تاريخ 2021/9/26 بخصوص موقعة رئاسة الوزراء على فتح حصص التكريب الجماعي داخل القاعات الموجودة داخل المراكز الرياضية والأكاديميات الرياضية ومراكز اللياقة البدنية مع اشتراط ان يكون عدد المشاركين بنسبة 50% من الطاقة الاستيعابية للقاعات المخصصة لهذا الغرض مع اشتراط (سند اخضر) على المشاركين .
أرفق لمعاليتكم نميخ معنلة ومعتمدة من وزارة الصحة للبروتوكولات التالية بمد تضمينها ما ورد اعلاه :

1. بروتوكول رقم (1) إجراءات العمل والتدابير الوقائية لمنع إنتشار فيروس كورونا في المراكز الرياضية والأكاديميات الرياضية ومراكز اللياقة البدنية.
2. بروتوكول رقم (2) إجراءات العمل والتدابير الوقائية لمنع انتشار عدوى فيروس كورونا في المسابح في المجمعات السكنية والمساح العامة والمساح الداخلية في داخل المنشآت الفندقية
3. بروتوكول رقم (13) إجراءات العمل والتدابير الوقائية لمنع إنتشار فيروس كورونا في الأندية الرياضية

وذلك لغايات تعميمها على الجهات ذات الصلة علماً انه تم ارسالها عبر البريد الالكتروني للمهندس محمد الخالدي مدير وحدة الرقابة والتفتيش على الأنشطة الاقتصادية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام الهاشمي

وزير العمل
يوسف محسن الشمالي



نسخة : الامن العام
نسخة : مساعد الامن العام للمحليات
نسخة : مدير مديرية السلامة والصحة المهنية

المملكة الأردنية الهاشمية



مستور السيرة

وارد



وزارة الصناعة والتجارة والسياحة

وزارة العمل
وارد ترانسيل
التاريخ: 2021/09/28

وزارة العمل
رقم الوارد: ص/13418/1/1
التاريخ: 2021/09/28 08:38
يعول إلى: مديرية الصناعة ومساعدة التجارة

الرقم
التاريخ
السريان
21678/1/1/1
2021/09/28

معالي وزير العمل

الموضوع: حصص التدريب الجماعي

لاحقا لكتابي رقم 20970/1/1/1 تاريخ 2021/9/19 بخصوص موافقة دولة رئيس الوزراء بموجب كتابه رقم 36093/1/13/10 تاريخ 2021/9/8 على فتح حصص للتدريب الجماعي داخل القاعات الموجودة داخل المراكز الرياضية والأكاديميات الرياضية ومراكز اللياقة البدنية مع اشتراط أن يكون عدد المشاركين بنسبة 50% من الطلقة الاستيعابية للقاعات المخصصة لهذا الغرض واشتراط (سند أخضر) على المشاركين وتضمن تلك في بروتوكول رقم (13) إجراءات العمل والتدابير الوقائية لمنع انتشار فيروس كورونا في الأندية الرياضية. وعليه أرجو معاليكم التكرم بالاطلاع والايجاز لتضمن تلك في جميع البروتوكولات ذات العلاقة. ويتفضلوا بقولياتك الفاتق الاحترام !!!

م. مها علي

وزير الصناعة والتجارة والسياحة
رئيس لجنة دعم واستدامة العمل

مسئله: _____ على وزير الصناعة والتجارة
مسئله: _____ على مدير عام اللجنة الوطنية الأردنية
مديرية: _____
وحدة الرقابة والتفتيش على المنشآت الصناعية

إم
مديرية الصناعة والتجارة
2021/9/28

للمزيد من الأرقام الهاتفية

محافظة: 05999000 - 05999001 - 05999002 - 05999003 - 05999004 - 05999005 - 05999006 - 05999007 - 05999008 - 05999009 - 05999010 - 05999011 - 05999012 - 05999013 - 05999014 - 05999015 - 05999016 - 05999017 - 05999018 - 05999019 - 05999020 - 05999021 - 05999022 - 05999023 - 05999024 - 05999025 - 05999026 - 05999027 - 05999028 - 05999029 - 05999030 - 05999031 - 05999032 - 05999033 - 05999034 - 05999035 - 05999036 - 05999037 - 05999038 - 05999039 - 05999040 - 05999041 - 05999042 - 05999043 - 05999044 - 05999045 - 05999046 - 05999047 - 05999048 - 05999049 - 05999050 - 05999051 - 05999052 - 05999053 - 05999054 - 05999055 - 05999056 - 05999057 - 05999058 - 05999059 - 05999060 - 05999061 - 05999062 - 05999063 - 05999064 - 05999065 - 05999066 - 05999067 - 05999068 - 05999069 - 05999070 - 05999071 - 05999072 - 05999073 - 05999074 - 05999075 - 05999076 - 05999077 - 05999078 - 05999079 - 05999080 - 05999081 - 05999082 - 05999083 - 05999084 - 05999085 - 05999086 - 05999087 - 05999088 - 05999089 - 05999090 - 05999091 - 05999092 - 05999093 - 05999094 - 05999095 - 05999096 - 05999097 - 05999098 - 05999099 - 05999100





وزارة العمل

28/9/2021
نهى

بروتوكول رقم (1)

إجراءات العمل والتدابير الوقائية لمنع انتشار عدوى فيروس كورونا في المراكز الرياضية والأكاديميات الرياضية ومراكز اللياقة البدنية



معد من وزارة
الصحة

تم إعداد هذا البروتوكول لضمان سلامتكم في مكان العمل وسلامة مرتادي المراكز الرياضية و الأكاديميات الرياضية ومراكز اللياقة البدنية وللمنع إنتشار فيروس كورونا، لذا يرجى إتباع الاجراءات وعدم التهاون بها بالإضافة الي تعليمات الشروط الصحية حسب القوانين النافذة وقانون العمل الازمني وأنظمة وتعليمات السلامة والصحة المهنية الصادرة بموجبه.



١- نطاق تطبيق هذا البروتوكول

يطبق هذا البروتوكول على المنشأة التي تشمل غاياتها ما يلي :

١. تعليم و/ أو تدريب الرياضات الجماعية
٢. تعليم و/ أو تدريب الفروسية وركوب الخيل
٣. تعليم و/ أو تدريب الرياضات التأملية (اليوغا)
٤. تعليم و/ أو تدريب الجمباز
٥. تعليم و/ أو تدريب الفنون القتالية والدفاع عن النفس
٦. تعليم و/ أو تدريب الرماية
٧. تعليم و/ أو تدريب المبارزة
٨. تعليم و/ أو تدريب الشطرنج
٩. تعليم و/ أو تدريب بلواردو وسنوكر والبولينغ
١٠. تعليم و/ أو تدريب السباحة
١١. مراكز اللياقة البدنية
١٢. الملاعب والصالات الرياضية الخارجية
١٣. أنشطة التعليم و / أو التدريب الرياضي الأخرى و التي يتم تحديدها من قبل اللجنة الأولمبية الأردنية



٢- إجراءات الوقاية قبل البدء بالعمل في المراكز الرياضية و الأكاديميات الرياضية ومراكز اللياقة البدنية :

- تلتزم المنشأة بالتوقيع على التعهد الخاص باتخاذ الإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية وفقاً لاشتراطات وبروتوكولات التدابير الوقائية الصادرة عن وزارة العمل بموجب أوامر الدفاع والبلاغات والتعليمات الصادرة بهذا الخصوص لمنع انتشار عدوى فيروس كورونا (ملحق رقم ٢)، بعد تقديم طلب لإعادة العمل لدى الجهة المسؤولة (اللجنة الأولمبية الأردنية).
- يشترط أن يكون صاحب العمل و العاملين في المنشأة من متلقي جرعتي مطعم (Covid-19) أو من المتلقين لجرعة واحدة منه ومن غير المتخطئين عن موعد الجرعة الثانية ، أو أن يتم احضار فحص PCR سلبي النتيجة و لم يمض عليه أكثر من (٧٢) ساعة كل أحد وخميس، ويتم التحقق من ذلك عبر تطبيق سند « سند أخضر » .
- تلتزم المنشأة بتفعيل استخدام تطبيق «سند»
- التأكد من عدم إصابة العاملين بفيروس كورونا من خلال إجراء الفحص الخاص بذلك قبل مباشرتهم للعمل.
- تنظيف وتطهير المركز الرياضي أو الأكاديمية أو مركز اللياقة البدنية وجميع المرافق التابعة قبل البدء بالعمل .
- تنظيف وتطهير الأدوات والأجهزة المستخدمة بشكل دوري.
- توفير مستلزمات تطهير الأيدي والصابون والمنادف الورقية وسلال المهملات التي لا تصل بالتمس و توزيعها في نقاط متعددة داخل المنشأة
- التأكد من تباعد الأجهزة الرياضية بمسافة لا تقل عن مترين.
- توفير البات وإجراءات ولوحات إرشادية تنظيمية للتأكد من ضرورة الالتزام بأسس التباعد الجسدي وبمسافة لا تقل عن مترين في جميع المرافق.
- وضع الية لتنظيم الدخول والخروج إلى المنشأة لتعزيز التباعد الجسدي.
- تدريب العاملين وتوعيتهم حول فيروس كورونا ومدى خطورته وسرعة انتشاره.
- تلتزم المنشأة بحظر الترخين وفقاً لقتون الصحة العامة.
- تلتزم المنشأة عند إقامة حصص التدريب الجماعي داخل القاعات المغلقة بنسبة تشغيلية لا تزيد عن ٥٠% من الطاقة الاستيعابية للقاعة المغلقة و اشتراط سند أخضر على المشاركين في هذه الحصص.
- تعيين ضابط وقاية صحية من احد الموظفين العاملين في المنشأة تكون مهمته مراقبة التزام العاملين ومرئادي المنشأة وتوعيتهم بارتداء الكمامة والتباعد والارشاد لشروط وإجراءات العمل والتدابير الوقائية لمنع انتشار فيروس كورونا شريطة التحالف بدورة تدريبية في مؤسسة التدريب المهني حسب المنهاج المعد لهذه الغاية .

٣- الإجراءات الوقائية المترتبة على العاملين في المراكز الرياضية والأكاديميات الرياضية ومراكز اللياقة البدنية:

- الالتزام بالإفصاح فوراً عن إصابته أو مخالطته لشخص مصاب بفيروس و التوقيع على التعهد (ملحق رقم ٣)
- التنفيذ الفوري للقرارات والتدابير والإجراءات الصادرة والمتخذة من قبل الجهات المختصة والتي تهدف لمنع تفشي العدوى.
- الإلتزام بتطبيقات التباعد الجسدي بمسافة لا تقل عن مترين.
- الإلتزام بارتداء معدات الوقاية الشخصية مثل الكمامات واستبدالها بشكل مستمر وفور تلوثها.
- تجنب ملامسة العينين والأنف والفم باليدين قدر الامكان والتأكيد على ضرورة غسل الأيدي عند الملامسة.
- غسل اليدين أثناء العمل (لمدة ٢٠ ثانية) كلما دعت الحاجة.
- استخدام الأكواب التي تستخدم لمرة واحدة للمشروبات.
- الإكثار من شرب الماء والنوم لفترة كافية وتناول الأغذية التي تلوي المناعة والحفاظ على الصحة العامة.



٤- إجراءات الوقاية أثناء الدخول إلى المراكز والأكاديميات الرياضية ومراكز اللياقة البدنية:

- تلتزم المنشأة بالسماح بدخول المرتادين ممن مضى ٢١ يوماً على تلقيهم الجرعة الأولى من مطعوم (Covid-19) باستثناء من هم دون ١٨ عامًا ، ويتم التحقق من ذلك عبر تطبيق « سند »
- يجب تنظيم منطقة الاستراحة بما يضمن مسافة مترين بين كل فرد والآخر بوضع علامات على المقاعد.
- قياس درجة حرارة جميع العاملين و المرتادين من مشتركين وغيره قبل الدخول، على ان لا تزيد درجة الحرارة عن (٣٧.٥) وتسجيلها في سجل خاص ويمنع دخول أي شخص يعاني من ارتفاع في درجة الحرارة.
- اعداد سجل لكل مشترك في المركز الرياضي والاكاديمية الرياضية ومركز اللياقة البدنية يتضمن المعلومات كاملة عنه.
- التزام اللاعبين بارتداء الكمامات أثناء الدخول إلى أماكن التدريب وخلعها أثناء التدريب.

٥- الإجراءات الوقائية في منطقة التدريب وأثناء العمل:

- أن تكون المسافة بين الأجهزة الرياضية مترين على الأقل لضمان المحافظة على التباعد الجسدي.
- تنظيف وتطهير الشاؤرات وغرف الغيار وخزائن المشتركين بعد كل استخدام.
- بالنسبة لمراكز البلياردو و الستوكر يجب وجود تباعد بين طاولات التكريب بما لا يقل عن ٤ م ٢.
- توفير التهوية الجيدة داخل منطقة التكريب.
- تنظيف وتطهير صالة التكريب بعد كل حصة تدريبية.
- تنظيف وتطهير الاتوات المشتركة الاستخدام بشكل متكرر.
- استخدام كل لاعب ابواته الخاصة.
- عدم السماح بتواجد المرافقين أثناء التكريب.
- تنظيف وتطهير دورات المياه بشكل كامل بعد كل استخدام وتوفير عدد كاف من صلال المهملات.
- استخدام منكل واحد لتنظيم صلية الخول والخروج للمركز الرياضي او الأكاديمية الرياضية او مركز اللياقة البدنية مع المحافظة على التباعد الجسدي وعدم التجمع.
- عدم ارتداء الكمامل أثناء استخدام الاجهزة والمعدات الرياضية وخلال حصص التمارين الرياضية
- استخدام عبوات المياه المعينة مسبقاً
- منع للتجمعات عند بوابات المركز الرياضي او الأكاديمية الرياضية او مركز اللياقة البدنية.
- في حال ثبوت إصابة بالفيرس يطبق البروتوكول الصحي الصادر عن المركز الوطني لإدارة الأزمات للتعامل مع الإصابة بالفيرس (ملحق رقم ١).

ملحق (١)

□ البروتوكول الصحي الصادر عن المركز الوطني لإدارة الأزمات للتعامل مع الإصابة بالفيروس
- في حال ثبوت إصابته بين العاملين:

إجراءات العامل المصاب

- مغادرة المكان على الفور مع مراعاة إجراءات ضبط العدوى.
- القيام بعزل نفسه في المنزل لمدة ١٠ أيام في حال عدم ظهور أي أعراض عليه وإذا كان يعاني أعراض خفيفة يقوم بعزل نفسه لمدة ١٣ يوم شريطة أن يكون ٣ أيام بدون أعراض.
- يعود العامل المصاب إلى عمله بعد إنهائه مدة العزل المنزلي بدون عمل فحص (PCR)

إجراءات المنشأة

- تقوم المنشأة بإبلاغ مديرية الرعاية الصحية في المحافظة في حال ظهور إصابة أو أكثر في المنشأة.
- تقوم المنشأة بتعليق الدوام والإغلاق لمدة ٢٤ ساعة.
- تقوم المنشأة بحصر أعداد المخالطين المباشرين للمصاب (مخالطة وجهاً لوجه لمدة ١٥ دقيقة ولمسافة أقل من متر ونصف).
- تقوم المنشأة بإبلاغ العاملين المخالطين المباشرين بأن يقوموا بحجر أنفسهم لمدة ١٠ أيام مع القيام بالفحص مرتين بحيث يكون الفحص الأول عند إكتشاف الإصابة والفحص الثاني قبل عودتهم إلى العمل.
- تقوم المنشأة بفحص المخالطين غير المباشرين عند إكتشاف الإصابة وإذا كانت النتيجة سلبية يعودون للعمل وحسب تعليمات المنشأة.
- تقوم المنشأة بتعقيم مرافقها العامة وأماكن تواجد المصابين من خلال شركة خاصة.
- تقوم المنشأة بإرسال ومتابعة نتائج الفحوصات للمخالطين مع مديرية الرعاية الصحية في المحافظة.



تابع ← ملحق (1)

إجراءات مديرية الرعاية الصحية في المحافظة

- تقوم مديرية الرعاية الصحية بتقييم درجة سريان الوباء داخل المنشأة حال ظهور الإصابات بها و بناء على ذلك يتم إقرار استمرارية العمل في هذه المنشأة أم لا.
- تقوم مديرية الرعاية الصحية بإبلاغ غرفة عمليات المحافظة في حال تم إقرار إغلاق المنشأة لأكثر من 24 ساعة أو في حال عدم امتثال المنشأة لتوصيات مديرية الصحة.

ملحق (٢)

القرار وتعهد والتزام

أقر أنا الموقع أدناه () حامل الرقم الوطني (بصفتي مالكاً و/أو مفوضاً بالتوقيع عن () من قطاع المراكز الرياضية والاكاديميات الرياضية ومراكز اللياقة البدنية المرخص من أمانة عمان أو البلديات أو أي جهة أخرى برخصة المهن رقم () و/أو السجل التجاري رقم () والكائنة في محافظة () مدينة أو منطقة () // العنوان () بالتعهد والالتزام بصفتي هذه بإتخاذ الاجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية الصادرة عن وزارة العمل والتعليمات والبلاغات المعمول بها بموجب اوامر الدفاع والتعليمات الصادرة عنها لمنع إنتشار عدوى فيروس كورونا.

وبخلاف ذلك قإنني بصفتي المنكورة اعلاه وبصفتي الشخصية أتحمل كامل المسؤولية القانونية التي قد تترتب على مخالفة المنشأة للإلتزامات الواردة اعلاه أو أي منها وإتخاذ أي من العقوبات بحق المنشأة وفق أوامر الدفاع والقرارات الصادرة عن الجهات المختصة بما في ذلك إغلاق المنشأة التي أمثلها و/ أو دفع الغرامات المالية المترتبة على ذلك.

وعليه أوقع

الاسم:

إسم المنشأة:

التوقيع:

التاريخ:

2
10/12

ملحق (٣)

تعهد وإقرار للحد من انتشار ونقل العدوى بفيروس كورونا منذاً لأوامر الدفاع والبلاغات والتعليمات الصادرة بهذا الخصوص

أتعهد أنا () ورقمي الوطني/ الرقم الشخصي () بالإفصاح والتبليغ فوراً في حال الإصابة بفيروس كورونا والخضوع لتعليمات لجان تقصي الوبائي و/ أو الأوامر و/ أو التعليمات الصادرة عنها في حال الاشتباه أو الإصابة أو المخالطة لشخص مصاب بالفيروس مع التزامي باتخاذ التدابير الوقائية والعلاجية المفروضة علي وعدم تعريض أي شخص للعدوى أو القيام بأي تصرف من شأنه نقل العدوى إلى الغير. وأقر بأن جميع المعلومات التي أفصح بها من حيث الاشتباه أو الإصابة أو المخالطة بما في ذلك نتائج الفحوصات حقيقية ويحق للجهات المختصة التأكد منها بكافة الطرق المتاحة، وخلافاً ذلك أتحمل كافة التبعات القانونية والإدارية.

اسم العامل/ المشترك و توقيعه

نحو صيف آمن

12/12



2
جنا







وزارة العمل

28/9/2021
نهائي

بروتوكول رقم (2)

إجراءات العمل والتدابير الوقائية لمنع انتشار عدوى فيروس كورونا في المساح
في المجمعات السكنية والمساح العامة والمساح الداخلية في داخل المنشآت
الفندقية



معتد من وزارة
الصحة

تم إعداد هذا البروتوكول لضمان سلامتكم في مكان العمل وسلامة مرتادي المسابح في المجمعات السكنية والمسابح العامة والمسابح الداخلية الموجودة داخل المنشآت الفندقية وللمنع إنتشار فيروس كورونا، لذا يرجى إتباع الاجراءات وعدم التهاون بها بالإضافة الي تعليمات الشروط الصحية حسب القوانين النافذة وقانون العمل الاردني وأنظمة وتعليمات السلامة والصحة المهنية الصادرة بموجبه.



١- إجراءات الوقاية قبل البدء بالعمل في المسابح في المجمعات السكنية والمسابح العامة والمسابح الداخلية الموجودة في المنشآت الفندقية :

- تلتزم المنشأة بالتوقيع على التعهد الخاص بتخاذ الإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية وفقاً لاشتراطات وبروتوكولات التدابير الوقائية الصادرة عن وزارة العمل بموجب أوامر الدفاع والبلاغات والتطبيقات الصادرة بهذا الخصوص لمنع انتشار عدوى فيروس كورونا (ملحق رقم (٢))، بعد تقديم طلب لإعادة العمل لدى اللجنة الأولمبية الأردنية/ وزارة السياحة والآثار/ وزارة الشباب) كل حسب اختصاصه.
- يشترط أن يكون صاحب العمل و العاملين في المنشأة من متلقي جرعتي مطعوم (Covid-19) أو من المتلقين لجرعة واحدة منه ومن غير المتخلفين عن موعد الجرعة الثانية ، أو ان يتم احضار فحص PCR سلبي النتيجة و لم يمض عليه أكثر من (٧٢) ساعة كل أحد وخميس، ويتم التحقق من ذلك عبر تطبيق سند « سند أخضر » .
- تلتزم المنشأة بتفعيل استخدام تطبيق سند.
- تلتزم المنشأة بحظر التدخين وفقاً للقانون الصحة العامة.
- التأكد من عدم إصابة العاملين بفيروس كورونا من خلال إجراء الفحص الخاص بذلك قبل مباشرتهم للعمل
- تنظيف وتطهير المسابح و جميع المرافق التابعة لها قبل البدء بالعمل وبشكل دوري ومستمر .
- توفير ألبيات وإجراءات وتوجيه إرشادية تنظيمية للتأكيد على ضرورة الالتزام بأسس التباعد الجسدي وبمسافة مترين في جميع مرافق المنشأة
- توفير معقمات الأيدي وتوزيعها في نقاط متعددة داخل المنشأة
- وضع آلية لتنظيم الدخول والخروج إلى المنشأة لتعزيز التباعد الجسدي
- تلتزم المنشأة عند إقامة حصص التدريب الجماعي داخل القاعات المغلقة بنسبة تشغيلية لا تزيد عن ٥٠% من الطاقة الاستيعابية للقاعة المغلقة و اشتراط سند الأخضر على المشاركين في هذه الحصص.
- تدريب العاملين وتوعيتهم حول فيروس كورونا ومدى خطورته وسرعة انتشاره
- تعيين ضابط وقاية صحية من احد الموظفين العاملين في المنشأة تكون مهمته مراقبة التزام العاملين ومرتلدي المنشأة وتوعيتهم بإرتداء الكمامة والتباعد والإرشاد لشروط وإجراءات العمل والتدابير الوقائية لمنع انتشار فيروس كورونا-شريطة التحاقه بدورة تدريبية في مؤسسة التدريب المهني حسب الملهاج المعد لهذه الغاية

٢- الإجراءات الوقائية المترتبة على العاملين في المساح في المجمعات السكنية والمساح العامة والمساح الداخلية الموجودة في المنشآت الفندقية:

- الالتزام بالإفصاح فورا عن إصابته أو مخالطته لشخص مصاب بالفيروس والالتزام بتوقيع التعهد (ملحق (٣)).
- التنفيذ الفوري للقرارات و التدابير و الإجراءات الصادرة و المتخذة من قبل الجهات المختصة و التي تهدف لمنع تفشي العوى .
- الالتزام بتعليمات التباعد الجسدي بمسافة مترين.
- الالتزام بارتداء معدات الوقاية الشخصية مثل الكمامات واستبدالها بشكل مستمر وفور تلوثها.
- تجنب ملامسة العينين والأنف والفم باليدين قدر الإمكان.
- غسل اليدين أثناء العمل (لمدة 20 ثانية) كلما دعت الحاجة.
- استخدام الأكواب التي تستخدم لمرة واحدة للمشروبات والملكولات.
- الإكثار من شرب الماء والنوم لفترة كافية وتناول الأغذية التي تقوي المناعة والحفاظ على الصحة العامة.



٢- الإجراءات الوقائية أثناء العمل في المساح في المجمعات السكنية والمساح العامة والمساح الداخلية الموجودة في المنشآت الفندقية :

- تلتزم المنشأة بالسماح بدخول المرتادين ممن مضى ٢١ يوماً على تلقيهم الجرعة الأولى من مطهر (Covid-19) باستثناء من هم دون ١٨ عامًا، ويتم التحقق من ذلك عبر تطبيق « سند »
- التنبيه على عدم ارتداء كمامات الوجه أثناء المساحة فقد يكون من الصعب التنفس عندما تكون كمامات الوجه مبللة ، على أن تستخدم الكمامات قبل و بعد المساحة و خاصة في الأوقات التي يصعب فيها التباعد الجسدي .
- تنظيف وتطهير الأبواب المستخدمة بشكل متكرر ومستمر و تطهير سترات النجاة بعد كل استخدام.
- عدم تشغيل المسبح في حال عدم توفر نظام ميكانيكي يعمل بشكل ممتاز لسحب ونفخ ومعالجة المياه .
- تنظيم منطقة الاستراحة بما يضمن مسافة لا تقل عن مترين بين كل فرد والآخر بوضع علامات على المقاعد .
- عدم مشاركة العناصر التي يصعب تنظيفها أو تعقيمها أو التي من المفترض أن تلامس الوجه (على سبيل المثال النظارات الواقية و مقاطع الأنف و الفطس).



تابع الإجراءات الوقائية أثناء العمل في المسابح في المجمعات السكنية والمساح العامة والمساح الداخلية الموجودة في المنشآت الفندقية :

- يجب تطهير خزائن المشتركين بشكل دوري ومستمر
- تنظيف وتطهير غرف التبديل بشكل دوري ومستمر.
- تنظيف و تطهير دورات المياه بشكل كامل وبعد كل استخدام و باستمرار، وتوفير عدد كافٍ من سلال المهملات التي لا تصل باللمس.
- تلتزم المنشأة بتوقيع المشتركين في المركز على التعهد المرفق (ملحق رقم (٣)) استنادا لأمر الدفاع ٨ والمتضمن الإفصاح فورا عن إصابته أو مخالطته لشخص مصاب بالفيروس.
- في حال ثبوت إصابة بالفيروس يطبق البروتوكول الصحي الصادر عن المركز الوطني لإدارة الأزمات للتعامل مع الإصابة بالفيروس (ملحق رقم ١).



ملحق (1)

البروتوكول الصحي الصادر عن المركز الوطني لإدارة الأزمات للتعامل مع الإصابة بالفيروس:

في حال ثبوت إصابة بين العاملين:

إجراءات الموظف المصاب

- مغادرة المكان على الفور مع مراعاة إجراءات ضبط العدوى.
- القيام بعزل نفسه في المنزل لمدة 10 أيام في حال عدم ظهور أي أعراض عليه و إذا كان يعاني من اعراض خفيفة يقوم بعزل نفسه لمدة 13 يوم شريطة أن يكون آخر 3 أيام بدون اعراض.
- يعود الموظف المصاب الى عمله بعد انتهاء مدة العزل المنزلي المقرر بدون عمل فحص (PCR).

إجراءات المنشأة

- تقوم المنشأة بإبلاغ مديرية الرعاية الصحية في المحافظة في حال ظهور إصابة أو أكثر في المنشأة .
- تقوم المنشأة بتعليق الدوام و الإغلاق لمدة 24 ساعة.
- تقوم المنشأة بحصر اعداد المخالطين المباشرين للمصاب (مخالطة وجها لوجه لمدة 15 دقيقة و لمسافة أقل من متر ونصف).
- تقوم المنشأة بإبلاغ العاملين المخالطين المباشرين بأن يقوموا بحجر انفسهم منزليا لمدة 10 ايام مع القيام بالفحص مرتين بحيث يكون الفحص الأول عند اكتشاف الإصابة و الفحص الثاني قبل عودتهم للعمل.
- تقوم المنشأة بفحص المخالطين غير المباشرين عند اكتشاف الإصابة و اذا كانت النتيجة سلبية يعودون للعمل و حسب تعليمات المنشأة.
- تقوم المنشأة بتعقيم مرافقها العامة و أماكن تواجد المصابين من خلال شركة خاصة.
- تقوم المنشأة بإرسال و متابعة نتائج الفحوصات للمخالطين مع مديرية الرعاية الصحية في المحافظة.

تابع ← ملحق (1)

إجراءات مديرية الرعاية الصحية في المحافظة

- تقوم مديرية الرعاية الصحية بتقييم درجة سريان الوباء داخل المنشأة حال ظهور الإصابات بها و بناء على ذلك يتم إقرار استمرارية العمل في هذه المنشأة أم لا.
- تقوم مديرية الرعاية الصحية بإبلاغ غرفة عمليات المحافظة في حال تم إقرار إغلاق المنشأة لأكثر من 24 ساعة أو في حال عدم امتثال المنشأة لتوصيات مديرية الصحة.

ملحق (٢)

إقرار وتعهد والتزام

أقر أنا الموقع أدناه ()، حامل الرقم الوطني () بصفتي مالكا و/أو مفوضاً بالتوقيع عن () من قطاع المسابح في المجمعات السكنية والمسابح العامة والمسابح الداخلية الموجودة في المنشآت الفندقية المرخصة من أمانة عمان أو البلديات أو أي جهة أخرى والكائنه في محافظة () // مدينة أو منطقة () العنوان () اتعهد والتزم بصفتي هذه باتخاذ الإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية لدى المنشأة التي أمثلها وذلك وفقا للاشتراطات والبروتوكولات التدابير الوقائية الصادرة عن وزارة العمل والتعليمات والبلاغات المعمول بها بموجب أوامر الدفاع - والتعليمات الصادرة عنها لمنع انتشار عدوى فيروس كورونا. وبخلاف ذلك فإنني بصفتي المذكورة أعلاه وبصفتي الشخصية اتحمل كامل المسؤولية القانونية التي قد تترتب على مخالفة المنشأة للالتزامات الواردة أعلاه أو أي منها واتخاذ أي من العقوبات بحق المنشأة وفق أوامر الدفاع والقرارات الصادرة عن الجهات المختصة بما في ذلك إغلاق المنشأة التي أمثلها و- أو دفع الغرامات المالية المترتبة على ذلك.

وعليه أوقع

الاسم :

التوقيع:

اسم المنشأة :

التاريخ:



ملحق (٣)

إقرار وتعهد والتزام

تعهد وإقرار للحد من انتشار ونقل العدوى بفيروس كورونا سندا لأوامر الدفاع والبلاغات والتطبيقات الصادرة بهذا الخصوص

أتعهد أنا () ورقمي الوطني/ الرقم الشخصي () بالإفصاح والتبليغ فورا في حال الإصابة بفيروس كورونا والخضوع لتعليمات لجان تقصي الوبائي و/ أو الأوامر و/ أو التعليمات الصادرة عنها في حال الاشتباه أو الإصابة أو المخالطة لشخص مصاب بالفيروس مع التزامي باتخاذ التدابير الوقائية والعلاجية المفروضة علي وعدم تعريض أي شخص للعدوى أو القيام بأي تصرف من شأنه نقل العدوى إلى الغير. وأقر بان جميع المعلومات التي أفصح بها من حيث الاشتباه أو الإصابة أو المخالطة بما في ذلك نتائج الفحوصات حقيقية ويحق للجهات المختصة التأكد منها بكافة الطرق المتاحة، وخلافا ذلك أتحمل كافة التبعات القانونية و الإدارية.

اسم العامل/ المشترك و توقيع



نحو صيف آمن

11/11





2
11/11





28/9/2021
نهائي

بروتوكول رقم (13) إجراءات العمل والتدابير الوقائية لمنع إنتشار فيروس كورونا في الأندية الرياضية



معتد من وزارة
الصحة

تم إعداد هذا البروتوكول لضمان سلامتكم في مكان العمل وسلامة مرتادي الأندية الرياضية ولمنع إنتشار فيروس كورونا، لذا يرجى إتباع الاجراءات وعدم التهاون بها بالإضافة الي تعليمات الشروط الصحية حسب القوانين النافذة وقانون العمل الاردني وأنظمة وتعليمات السلامة والصحة المهنية الصادرة بموجبه.

2/11



2
نور



١- إجراءات الوقاية قبل البدء بالعمل في الأندية الرياضية :

- تتلزم المنشأة بالتوقيع على التعهد الخاص باتخاذ الإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية وفقاً لاشتراطات وبروتوكولات التدابير الوقائية الصادرة عن وزارة العمل بموجب أوامر الدفاع والبلاغات والتطبيقات الصادرة بهذا الخصوص لمنع انتشار عدوى فيروس كورونا (ملحق رقم (٢))، بعد تقديم طلب لإعادة العمل لدى الجهة المسؤولة (وزارة الشباب).
- يشترط أن يكون صاحب العمل و العاملين في المنشأة من متلقي جرعتي مطعوم (Covid-19) أو من المتلقين لجرعة واحدة منه ومن غير المتكلمين عن موعد الجرعة الثانية ، أو إن يتم احضار فحص PCR سببي النتيجة و لم يمض عليه أكثر من (٧٢) ساعة كل أحد وخمسين، ويتم التحقق من ذلك عبر تطبيق سند « سند أخضر » .
- تتلزم المنشأة بتفعيل استخدام تطبيق سند.
- التأكد من عدم إصابة العاملين بفيروس كورونا من خلال اجراء الفحص الخاص بذلك قبل مباشرتهم للعمل.
- تنظيف وتطهير جميع المرافق التابعة للنادي قبل البدء بالعمل .
- تنظيف وتطهير الأثاث والأجهزة المستخدمة بشكل دوري.
- توفير مستلزمات تطهير الأيدي والصابون والمنظف الورقية وسلال المهملات التي لا تصل باللمس و توزيعها في نقاط محددة داخل المنشأة
- التأكد من تباعد الأجهزة الرياضية بمسافة لا تقل عن مترين.
- توفير المياه وإجراءات ونوحت ارشادية تنظيمية للتأكد من ضرورة الالتزام بالمس التباعد الجسدي وبمسافة لا تقل عن مترين في جميع المرافق.
- وضع آلية لتنظيم الدخول والخروج الى المنشأة لتعزيز التباعد الجسدي.
- تدريب العاملين وتوعيتهم حول فيروس كورونا ومدى خطورته وسرعة انتشاره.
- تتلزم المنشأة بحظر التدخين وفقاً لقانون الصحة العامة.
- تتلزم المنشأة عند إقامة حصص التدريب الجماعي داخل القاعات المتلفة بنسبة تشغيلية لا تزيد عن ٥٠% من الطاقة الاستيعابية للقاعة المظلمة و اشتراط سند الحضر على المشاركين في هذه الحصص.
- تعيين ضابط وقاية صحية من احد الموظفين العاملين في المنشأة تكون مهمته مراقبة التزام العاملين ومرئادي المنشأة وتوعيتهم بارتداء الكمامة والتباعد والإرشاد لشروط وإجراءات العمل والتدابير الوقائية لمنع انتشار فيروس كورونا شريطة التحاقه بدورة تدريبية في مؤسسة التدريب المهني حسب المنهاج المعد لهذه الغاية .

٢- الإجراءات الوقائية المترتبة على العاملين في الأندية الرياضية :

- الالتزام بالإصحاح فوراً عن إصابته أو مخالطته لشخص مصاب بالفيروس و التوقيع على التعهد (ملحق رقم ٣)
- التنفيذ الفوري للقرارات والتدابير والاجراءات الصادرة والمتخذة من قبل الجهات المختصة والتي تهدف لمنع تكشي العدوى.
- الإلتزام بتعليمات التباعد الجسدي بمسافة لا تقل عن مترين.
- الإلتزام بارتداء معدات الوقاية الشخصية مثل الكمامات واستبدالها بشكل مستمر وفور تلوثها.
- تجنب ملامسة العينين والأنف والقم باليدين قدر الامكان والتأكيد على ضرورة غسل الايدي عند الملامسه.
- غسل اليدين أثناء العمل (لمدة ٢٠ ثانية) كلما دعت الحاجة.
- استخدام الأكواب التي تستخدم لمرة واحدة للمشروبات.
- الإكثار من شرب الماء والنوم لفترة كافية وتناول الأغذية التي تقوي المناعة والحفاظ على الصحة العامة.
- في حال كان النادي هو المسؤول عن المواصلات الخاصة بالمشاركين فلا بد من وضع أدوات تنظيف وتطهير داخل الحافلة والإلتزام بالسعة الاستيعابية لوسائل النقل المحددة من قبل الجهات المختصة.



٣-إجراءات الوقاية أثناء الدخول الى النادي:

- تتترم المنشأة بالسماح بدخول المرتادين ممن مضي ٢١ يوماً على تلقيهم الجرعة الأولى من مطعوم (Covid-19) باستثناء من هم دون ١٨ عامًا، ويتم التحقق من ذلك عبر تطبيق « سند »
- يجب تنظيم منطقة الاستراحة بما يضمن مسافة مترين بين كل فرد والآخر بوضع علامات على المقاعد.
- قياس درجة حرارة جميع العاملين و المرتادين من مشتركين وغيره قبل الدخول، على ان لا تزيد درجة الحرارة عن (٣٧,٥) وتسجيلها في سجل خاص ويمنع دخول أي شخص يعاني من ارتفاع في درجة الحرارة.
- اعداد سجل لكل مشترك يتضمن المعلومات كاملة عنه.
- التزام اللاعبين بارتداء الكمامات أثناء الدخول الى أماكن التدريب وخلعها أثناء التدريب.

٤- الاجراءات الوقائية في منطقة التدريب واثام العمل:

- أن تكون المسافة بين الأجهزة الرياضية مترين على الأقل لضمان المحافظة على التباعد الجسدي.
- تنظيف وتطهير الشاؤرات وغرف الغيار وخزائن المشتركين بعد كل استخدام.
- توفير التهوية الجيدة داخل صالة التدريب.
- تنظيف وتطهير صالة التدريب بعد كل حصة تدريبية.
- تنظيف وتطهير الادوات المشتركة الاستخدام بشكل متكرر وبشكل دوري ومستمر .
- استخدام كل لاعب ادواته الخاصة.
- عدم السماح بتواجد المرافقين اثناء للتدريب.
- تنظيف وتطهير دورات المياه بشكل كامل بعد كل استخدام وتوفير عدد كاف من سلال المهملات.
- استخدام مدخل واحد لتنظيم عملية النحول والخروج للنادي مع المحافظة على التباعد الجسدي وعدم التجمع.
- عدم ارتداء الكمامات اثناء استخدام الاجهزة والمعدات الرياضية وخلال حصص التمارين الرياضية.
- استخدام عبوات المياه المعبئة مسبقاً .
- منع التجمعات عند بوابات النادي.
- تطبيق البروتوكول الخاص بالمسابح في حال وجود مسبح.
- في حال ثبوت اصابة بالفيروس يطبق البروتوكول الصحي الصادر عن المركز الوطني لإدارة الأزمات للتعامل مع الإصابة بالفيروس (ملحق رقم ١).

ملحق (١)

□ البروتوكول الصحي الصادر عن المركز الوطني لإدارة الأزمات للتعامل مع الإصابة بالفيروس
- في حال تبوت إصابته بين العاملين:

إجراءات العامل المصاب

- مغادرة المكان على الفور مع مراعاة إجراءات ضبط العدوى.
- القيام بعزل نفسه في المنزل لمدة ١٠ أيام في حال عدم ظهور أي أعراض عليه وإذا كان يعاني أعراض خفيفة يقوم بعزل نفسه لمدة ١٣ يوم شريطة أن يكون ٣ أيام بدون أعراض.
- يعود العمل المصاب إلى عمله بعد إنهاء مدة العزل المنزلي بدون عمل فحص (PCR)

إجراءات المنشأة

- تقوم المنشأة بإبلاغ مديرية الرعاية الصحية في المحافظة في حال ظهور إصابة أو أكثر في المنشأة.
- تقوم المنشأة بتعليق الدوام والإغلاق لمدة ٢٤ ساعة.
- تقوم المنشأة بحصر أعداد المخالطين المباشرين للمصاب (مخالطة وجهاً لوجه لمدة ١٥ دقيقة ولمسافة أقل من متر ونصف).
- تقوم المنشأة بإبلاغ العاملين المخالطين المباشرين بأن يقوموا بخجر أنفسهم لمدة ١٠ أيام مع القيام بالفحص مرتين بحيث يكون الفحص الأول عند إكتشاف الإصابة والفحص الثاني قبل عودتهم إلى العمل.
- تقوم المنشأة بفحص المخالطين غير المباشرين عند إكتشاف الإصابة وإذا كانت النتيجة سلبية يعودون للعمل وحسب تعليمات المنشأة
- تقوم المنشأة بتعقيم مرافقها العامة وأماكن تواجد المصابين من خلال شركة خاصة.
- تقوم المنشأة بإرسال ومتابعة نتائج الفحوصات للمخالطين مع مديرية الرعاية الصحية في المحافظة.

تابع ← ملحق (1)

إجراءات مديرية الرعاية الصحية في المحافظة

- تقوم مديرية الرعاية الصحية بتقييم درجة سريان الوباء داخل المنشأة حال ظهور الإصابات بها و بناء على ذلك يتم إقرار استمرارية العمل في هذه المنشأة أم لا.
- تقوم مديرية الرعاية الصحية بإبلاغ غرفة عمليات المحافظة في حال تم إقرار إغلاق المنشأة لأكثر من 24 ساعة أو في حال عدم امتثال المنشأة لتوصيات مديرية الصحة.

ملحق (٢)

إقرار وتعهد والتزام

أقر أنا الموقع أدناه () حامل الرقم الوطني (بصفتي ملكاً و/أو مفوضاً بالتوقيع عن () من قطاع الأندية الرياضية المرخصه من أمانة عمان أو البلديات أو أي جهة أخرى برخصة المهن رقم () و/أو السجل التجاري رقم () والكاثنة في محافظة () مدينة أو منطقة () // العنوان () بالتعهد والالتزام بصفتي هذه بإتخاذ الاجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية الصادرة عن وزارة العمل والتعليمات والبلاغات المعمول بها بموجب اوامر الدفاع والتعليمات الصادرة عنها لمنع إنتشار عدوى فيروس كورونا.

وبخلاف ذلك فإنني بصفتي المذكورة اعلاه وبصفتي الشخصية أتحمل كامل المسؤولية القانونية التي قد تترتب على مخالفة المنشأة للإلتزامات الواردة اعلاه أو أي منها وإتخاذ أي من العقوبات بحق المنشأة وفق أوامر الدفاع والقرارات الصادرة عن الجهات المختصة بما في ذلك إغلاق المنشأة التي أمثلها و/ أو دفع الغرامات المالية المترتبة على ذلك.

وعليه أوقع

الاسم:

التوقيع:

إسم المنشأة:

التاريخ:

ملحق (٣)

تعهد وإقرار للحد من انتشار ونقل العدوى بفيروس كورونا منذاً لأوامر الدفاع والبلاغات والتعليمات الصادرة بهذا الخصوص

أتعهد أنا (ورقمي الوطني/ الرقم الشخصي) (بالإفصاح والتبليغ فوراً في حال الإصابة بفيروس كورونا والخضوع لتعليمات لجان تقصي الوبائي و/ أو الأوامر و/ أو التعليمات الصادرة عنها في حال الاشتباه أو الإصابة أو المخالطة لشخص مصاب بالفيروس مع التزامي باتخاذ التدابير الوقائية والعلاجية المفروضة علي وعدم تعريض أي شخص للعدوى أو القيام بأي تصرف من شأنه نقل العدوى إلى الغير. وأقر بان جميع المعلومات التي أفصح بها من حيث الاشتباه أو الإصابة أو المخالطة بما في ذلك نتائج الفحوصات حقيقية ويحق للجهات المختصة التأكد منها بكافة الطرق المتاحة، وخلافاً ذلك أتحمل كافة التبعات القانونية والإدارية.

اسم العامل/ المشترك و توقيعه

10/11

2
من

2

نحو صيف آمن



2
11/11



11/11

RE: National Employment Program - ILO Projects



yasmeen alrashdan

Today, 10:48 AM

Khan, Frida <khanf@ilo.org>; Alaraj, Eman <alaraj@ilo.org>; Al-Ansari, Rana <al-an>

Reply all |

Inbox



Action Items



Dear Frida,

Many thanks for your email.

I look forward to meet you soon upon your availability.

Please note that this template was requested by his Excellency the Secretary General, as he wishes to have a clear mapping for all projects implemented by the ILO and all other donors, in addition set a clear focal point channels between MoL and all stakeholders.

It will be highly appreciated if all project managers/coordinators can provide the below information, or we can postpone it until after our meeting if you need more information.

Thank you for sharing the below link, I will be checking the dashboard below to gather any urgent information requested by his Exc. Secretary General when needed.

Please let me know when do you like to meet and location.

Best Regards,
Yasmeen Alrashdan

Reply all | Delete | Junk | ...

X

From: Khan, Frida <khanf@ilo.org>
Sent: Tuesday, September 28, 2021 4:30 PM
To: yasmeen alrashdan <yasmeen.alrashdan@MOL.GOV.JO>
Cc: Alaraj, Eman <alaraj@ilo.org>; Al-Ansari, Rana <al-ansari@ilo.org>
Subject: FW: National Employment Program - ILO Projects
Importance: High

Dear Yasmeen

Thank you for your email. My email address was wrong so I did not get it until a colleague forwarded it to me.

It is a pity we have not met, indeed. I understand that you are an ILO consultant placed at the Ministry of Labour, which incidentally makes me your supervisor in a way ☺. I am hoping to meet all our consultants soon and I hope you will join us too so I can understand more about your work. I will let you know when we have a date confirmed.

When we meet I would like to know more about the work and the background to this request. Most of the information is however, available in the public domain at <https://www.ilo.org/DevelopmentCooperationDashboard/#a48b97> the ILO DC dashboard. If you click on region and then sub-region and then click on Jordan on the map you will find a list of all projects, budgets, thematic areas and donors. When we meet we can see what information remains.

Best regards
Frida

Reply all | Delete | Junk | ...

From: yasmeen alrashdan <yasmeen.alrashdan@MOL.GOV.IQ>

Sent: 26 September 2021 12:21

To: khan@ilo.org

Cc: Qaddoura, Nada <qaddoura@ilo.org>; Al-Ansari, Rana <al-ansari@ilo.org>; mai alian <mai.alian@MOL.GOV.IQ>; manar hirzallah <manar.hirzallah@MOL.GOV.IQ>; Alaraj, Eman <alaraj@ilo.org>

Subject: National Employment Program - ILO Projects

Importance: High

Dear Frida,

Hope this email finds you well.

My name is Yasmeen Rashdan, unfortunately we haven't meet yet, but I work closely with Mai Elayan and I've heard a lot about you and been briefed on all ILO projects.

We are currently gathering all Training and Employment interventions implemented by different stakeholders, therefore we would like to request a report for all projects implemented by ILO in corporation with MoL.

All information gathered will be used for the 2022 mapping of all projects under MoL which will be the umbrella of all training and employment programs (National Employment Program) which is one of the National Government Priorities.

Kindly we would like the below information to be available in the template for each project:

- Project Name
- Duration of the Project (start date, end date, extension requested)
- Total Budget
- Project Manager
- Project Indicators
- Target groups
- Target for 2022
- Achievements based on indicators
- Current Status
- Potential Activities in-line with the National Employment Program

In addition, please provide me with the below documents for each project:

- Implementation Agreement and if any extension was requested.
- Progress Report

Many thanks in advance for your continues collaboration and support.

We will be waiting for your feedback, and looking forward to meeting you soon.

Kind Regards,

Yasmeen Rashdan

Support Decision Consultant/ Minister Office - ILO
